

## 141 من 691 | شرح اقتضاء الصراط المستقيم | العلة

### المنصوصة | صالح الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم. لقاء مع فضيلة الشيخ صالح ابن فوزان الفوزان - [00:00:00](#)

ادت مئة وواحد واربعون بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:23](#)

واهلا وسهلا بكم الى حلقة جديدة في برنامج اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة اصحاب الجحيم لشيخ الاسلام احمد بن عبد الحليم ابن تيمية رحمه الله يشرح الكتاب في هذه الحلقات صاحب الفضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - [00:00:36](#)

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء في مطلع لقائنا نرحب بشيخنا الكريم فحياكم الله شيخ صالح. حياكم الله وبارك فيكم. قال المؤلف رحمه الله تعالى فاذا ثبتت هذه الاقسام فمسألتنا من باب العلة المنصوصة في موضع - [00:00:52](#)

عن مؤثرة في موضع اخر وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تخصيص اوقات بصلاة او بصيام واباح ذلك اذا لم يكن على وجه التخصيص روى مسلم في صحيحه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:01:09](#)

لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي. ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم في صوم احدكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - [00:01:26](#)

صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين تقدم ان الشيخ رحمه الله بحث في العلة المنصوصة والعلة المستنبطة وهنا يقول رحمه الله في معرض بيان البدعة الاضافية. نعم - [00:01:43](#)

بدعة الاضافية وهي التي اصلها مشروع لكن هذا المشروع يربط بزمان او بمكان لم يخصصه الرسول صلى الله عليه وسلم ومن ذلك الصيام صيام التطوع فانه مشروع ولكن ربطه بايام - [00:02:12](#)

مخصصة لابد له من دليل والا كان بدعة فالذي يصوم يوم الجمعة مفردا هذا الذي يصوم يوم الجمعة مفردا يكون هذا من البدعة الاضافية لان الصيام نعم ولكن تخصيصه ليوم الجمعة - [00:02:36](#)

هذا منهي عنه لان النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح نهى عن صوم يوم الجمعة مفردا اما صيام يوم الجمعة تابعا لغيره كان يصوم قبله او بعده فانه لا بأس به - [00:03:01](#)

آآ يباح في التبعية ما لا يباح في الاستقلال. نعم. احسن الله اليكم. قال وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله او بعده. وهذا لفظ البخاري. نعم هذا في الحديث الصحيح - [00:03:20](#)

النهي عن عن افراد يوم الجمعة بصوم والرخصة او الاباحة لصيامه تابعا لغيره بان يصوم يوما قبله او يوما بعده فمن خص يوم الجمعة دون غيره فانه يكون مبتدعا البدعة الاضافية - [00:03:42](#)

نعم وروى البخاري عن جويرية بنت الحارث رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة. فقال اصمت امس؟ قالت لا. قال اتريدين ان تصومي غدا - [00:04:05](#)

قالت لا قال فافطري وهذه جويرية بنت الحارث ام المؤمنين رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي صائمة يوم الجمعة فقال لها صمتي يوم يوم صمتي يوما قبله - [00:04:20](#)

قالت لا قال صمتي يوما تصومين يوما بعده؟ قالت لا. قال فافطري اذا فهذا يدل على انه لا يجوز افراد يوم الجمعة بصوم تطوع حتى يربطه بغيره من الايام قبله او بعده. نعم. وفي الصحيحين عن محمد بن عباد بن جعفر قال سألت جابر بن عبد الله - [00:04:40](#)

وهو يطوف بالبيت انهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة؟ قال نعم وربى هذا البيت وهذا لفظ مسلم نعم وهذا جابر بن عبد الله رضي الله عنه - [00:05:03](#)

يروى عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه نهى عن افراد يوم الجمعة بصيام لما سأله السائل عن ذلك واقسم على ذلك بقوله ورب هذا البيت فهذا مما يؤكد انه لا يجوز افراد يوم الجمعة بصوم - [00:05:17](#)

للاحاديث الصحيحة في النهي عن ذلك فمن افردته فانه يكون مبتدعا. نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا يوم الجمعة وحده رواه الامام احمد - [00:05:38](#)

وهذه ايضا يصرح بما دلت عليه الاحاديث السابقة وان العلة عن صوم يوم وان العلة في النهي عن صوم يوم الجمعة هي افراذه دون غيره ولهذا قال وحده. نعم. فلو صامه مع غيره جاز ذلك - [00:05:56](#)

نعم. ومثل هذا ما اخرجاه في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه. عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدم احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم للفظ البخاري اي يصوم عادته - [00:06:17](#)

نعم لا يصوم الانسان في اخر شعبان قبيل رمضان لان لا يظن الناس ان هذا من رمضان ولهذا نهى عن صوم يوم الشك وهو اليوم الذي لا لم يظهر الهلال بسبب القطر والغيم - [00:06:36](#)

فانه لا يصام لئلا يزداد على رمضان ما ليس منه ولذا نهى صلى الله عليه وسلم عن تقدم رمضان بصوم يوم او يومين لكن من كان عادته انه يصوم من شعبان - [00:06:57](#)

فانه يصوم يوم او يومين تابعة لصيامه الذي كان يصومه. نعم. لا على انه بمناسبة رمضان وانما لانه تابع لصيامه الذي كان يصومه من شعبان وبذلك يزول المحذور نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله فوجه الدلالة - [00:07:16](#)

ان الشارع قسم الايام باعتبار الصوم ثلاثة اقسام قسم شرع تخصيصه بالصيام اما ايجابا كرمضان واما استحبابا كيوم عرفة وعاشوراء وقسم نهى عن صومه مطلقا كيوم العيدين وقسم انما نهى عن تخصيصه كيوم الجمعة وسرر شعبان - [00:07:38](#)

نعم هذا تفصيل جيد عن الشيخ رحمه الله في صيام الايام. نعم فهناك صيام امر به النبي صلى الله عليه وسلم اما امر ايجاب اوامر استحباب هناك ايام تصام امر النبي صلى الله عليه وسلم بصومها امر ايجاب كرمضان. نعم - [00:08:03](#)

وامر استحباب كالصوم التطوع صوم ثلاثة ايام من كل شهر صوم الست من شوال بعد رمضان صوم يوم عرفة لغير الحاج صوم يوم عاشوراء مع يوم قبله او يوم بعده - [00:08:27](#)

فهذه ايام شرع صم النبي صلى الله عليه وسلم بصيامها او شرع لامته صيامها فرضا او تطوعا ولا خلاف في ذلك القسم الثاني ما حرم النبي صلى الله عليه وسلم صيامه - [00:08:46](#)

ولا خلاف في ذلك مثل يومي العيدين فانه يحرم على المسلم ان يصوم يومي العيدين وكذلك صوم ايام التشريق الا لمن لم يجد الهدي. فانه يصومه كما في حديث عائشة. نعم - [00:09:05](#)

فهذه ايام منع النبي صلى الله عليه وسلم من صيامها وهناك ايام نهى عن صيامها مفردة ولا بأس بصيامها تابعة لغيرها. لغيرها كما سبق ان يصوم من اخر شعبان قبل رمضان بيوم او يومين - [00:09:23](#)

تابعا لصيام كان يصومه من شعبان فلا بأس بذلك وكما سبق عن نهى عن صوم يوم الجمعة الا اذا ربطه بغيره كصوم يوم قبله او يوم بعده فصار النهي انما هو عن الافراد. نعم - [00:09:45](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله في هذا الاخير فهذا النوع لو اصاب مع غيره لم يكره نعم تزول الكراهة لان الرسول صلى الله عليه

وسلم اذن بصيامه مع غيره - 00:10:04

فيكون تابعا لا استقلالا. نعم. فاذا خصص بالفعل نهى عن ذلك. سواء قصد الصائم التخصيص او لم يقصده. وسواء اعتقد الرجحان او لم يعتقده نعم فما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صيامه - 00:10:16

فانه لا يصام سواء قصد الصائم آآ ان قصد علم انه منهى عنه او لم يعلم فهو لا لا يجوز فمن تبين له من تبين له اثناء اليوم انه منهى عنه فانه يفطر - 00:10:31

كما امن امر النبي صلى الله عليه وسلم جويرية ان تفطر لما صامت يوم الجمعة مفردا ولا يستمر في صيامه نعم فاذا خصص بالفعل نهى عن ذلك سواء قصد الصائم التخصيص او لم يقصده - 00:10:52

نعم فالمدار على النهي فاذا صام يوما منهيا عن صومه فصيامه غير صحيح سواء قصد التخصيص او لم يقصده. نعم. وسواء اعتقد الرجحان او لم يعتقده الرجحان في الخلاف ربما اذا كان فيه خلاف - 00:11:08

وقصد ان يأخذ ادراجه. الراجح عنده او فيما يظهر له المدار على الدليل المدار في كل شيء على الدليل نعم ومعلوم ان مفسدة هذا العمل لولا انها موجودة في التخصيص دون غيره - 00:11:26

لكان اما ان ينهى عنه مطلقا كيوم العيد او لا ينهى عنه كيوم عرفة وعاشوراء فتلك المفسدة ليست موجودة في سائر الاوقاف. نعم. ومعلوم ومعلوم ان مفسدة هذا العمل لولا انها موجودة في التخصيص دون غيره - 00:11:44

لكان اما ان ينهى عنه مطلقا كيوم العيد او لا ينهى عنه كيوم عرفة هو عاشوراء نعم فالنهي عن التخصيص لا لا لا يخالفها المسلم ويخصص شيئا نهى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:02

عن تخصيصه بالصوم لان ذلك معصية وان كان صاحبه يعتقد انه طاعة نعم وتلك المفسدة ليست موجودة في سائر الاوقاف. نعم. صيام اليوم المنهي عن صيامه مفسدة فينهى عن المفسدة وان كان صاحبه يزعم ان في ذلك مصلحة وهو تحصيل الاجر - 00:12:20  
فان الاجر والفضيلة انما هي فيما امر به النبي صلى الله عليه وسلم وغرض الشيخ من هذا والله اعلم. الرد على من يحسنون البدع ويقولون ان اصحابها يقصدون الخير نعم - 00:12:46

نقول لا ولو قصدوا الخير ما دام انها بدعة فانها تحرم ولو قصد صاحبها الخير فليست العبرة بالمقاصد وانما العبرة باتباع الدليل. نعم. قال والا لم يكن للتخصيص بالنهي فائدة - 00:13:04

نعم فظهر ان المفسدة تنشأ من تخصيص ما لا خصيصة له نعم وهذا عام في كل عمل في كل عمل لم يشرعه الرسول صلى الله عليه وسلم فانه لا خير فيه - 00:13:24

وان كان صاحبه يظن ان فيه خيرا. نعم فان الرسول صلى الله عليه وسلم بين البيان المبين وبلغ البلاغ المبين فما ترك شيئا يقرب الامة الى ربها الا بينه. عليه الصلاة والسلام. وما ترك شيئا - 00:13:42

اه يبعد الامة عن ربها ويأثمها الا نهى عنه صلى الله عليه وسلم نعم قال فظهر ان المفسدة تنشأ من تخصيص مع لا خصيصة له كما اشعر به لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم فان نفس الفعل - 00:14:01

المنهي عنه او المأمور به قد يشتمل على حكمة الامر او النهي كما في قوله خالفوا المشركين فلفظ النهي عن الاختصاص لوقت بصوم او صلاة يقتضي ان الفساد ناشئ من جهة الاختصاص - 00:14:20

نعم فالفساد ليس من جهة الصوم لان الصوم عبادة. نعم. ولكن الفساد من جهة الاختصاص الذي لم يخصه الرسول صلى الله عليه وسلم نعم وهذا ينطبق مثل ما اشرتم الى اختصاص اوقات بدع مثل الاعياد او غيرها. نعم ما في شك. من جهة الاختصاص. من جهة الاختصاص - 00:14:37

قال فاذا كان يوم الجمعة يوما فاضلا يستحب فيه من الصلاة والدعاء والذكر والقراءة والطهارة والطيب والزينة ما لا يستحب في غيره كان ذلك في مظنة ان يتوهم ان صومه افضل من غيره. ويعتقد ان قيام ليلته كالصيام في نهاره - 00:14:59

لها فضيلة على قيام غيرها من الليالي. فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التخصيص دفعا لهذه المفسدة التي لا تنشأ الا من

التخصيص نعم فاذا توههم متوهم مشروعية صوم يوم الجمعة - [00:15:18](#)

لانه يوم فاضل وتشرع فيه اعمال لا تعمل في غيره فيقول ما دام انه يوم فاضل ويتقرب فيه الى الله بانواع من الاعمال فمن جملتها الصيام لان الصيام عمل صالح. نعم - [00:15:35](#)

فنقول لا الصيام نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة فهو مفسدة وليس مصلحة وليس مصلحة. الله اكبر. نعم وكذلك تلقي رمضان قد يتوهم ان فيه فضلا لما فيه من الاحتياط للصوم - [00:15:55](#)

ولا فضل فيه في الشرع فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ان تلقىه لذلك. وكذلك لو اراد الانسان ان يصوم قبل رمضان بيوم يومين من باب الاحتياط يقول مثلا ربما ان الهلال لا يرى ويكون الناس قد اخطأوا - [00:16:12](#)

فانا اصوم يوما او يومين قبل رمضان احتياطا ونقول هذا عمل باطل. لان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن تقدم رمضان بيوم او يومين وما نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم فانه لا يكون فيه خير ابدا. نعم - [00:16:31](#)

احسن الله اليكم وهذا المعنى موجود في مسألتنا يقول الشيخ رحمه الله فان الناس قد يخصون هذه المواسم لاعتقادهم فيها فضيلة ومتى كان تخصيص الوقت بصوم او بصلاة قد يقتدرن باعتقاد فضل ذلك - [00:16:52](#)

ولا فضل فيه نهى عن التخصيص اذ لا ينبعث التخصيص الا عن اعتقاد الاختصاص. نعم. تخصيصي يدل على اعتقاد الاختصاص فهو ما خص هذا اليوم الا انه يعتقد انه يختص بفضيلة - [00:17:08](#)

لما يبينها الرسول صلى الله عليه وسلم فلاجل ذلك صار تخصيص ما لم يخصصه الرسول صلى الله عليه وسلم من صيام او صلاة بيوم او ليلة او ما اشبه ذلك - [00:17:27](#)

انما هو بدعة لان لقوله صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وهذا من العمل الذي لم يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:44](#)

قيام ليلة الجمعة خاصة او صيام يوم الجمعة خاصة او قيام ليلة النصف من شعبان خاصة او صيام يوم النص من شعبان خاصة كل هذه اعمال مم لا مشروعية لها - [00:17:59](#)

ولا مشروعية لتخصيصها بصلاة او صيام فهذا مما يجب التفتن له وهو ان الناس وان توههموا في بعض الايام او بعض الليالي فضيلة وانشأوا فيها عبادة هم يريدون الخير ولكن نقول هذا ليس فيه خير - [00:18:16](#)

لو كان فيه خير لشرعه لنا الرسول صلى الله عليه وسلم نعم ومن قال ان الصلاة او الصوم في هذه الليلة كغيرها هذا اعتقادي ومع ذلك فانا اخصها فلا بد ان يكون باعته اما موافقة غيره - [00:18:38](#)

واما اتباع العادة واما خوف اللوم له ونحو ذلك والا فهو كاذب نعم قد يكون للانسان اعداء في تخصيصه بعض الايام او بعض الليالي بالعبادة اما لانه رأى الناس يفعلون هذا - [00:18:57](#)

فعمل مثل عملهم واما لانه كره ان يخالف فمن يراهم يعملون هذا العمل تجاملهم في هذا الامر واما لانه ظن ان هذا اليوم او هذه الليلة لها خاصية بالعمل كصيام او قيام ليل - [00:19:17](#)

وكل هذا لا يسوغ للانسان ان يحدث شيئا لم يشرعه الرسول صلى الله عليه وسلم لامتته وبهذا ينسد باب البدع اما لو فتحنا باب الاستحسانات. نعم. وباب النيات الصالحة او باب موافقة الناس - [00:19:38](#)

ومجاملة الناس لانفتح علينا تشريع كثير لم يشرعه الله ولا رسوله. فيكون هذا من البدع المحدث المردودة الضلالة نعم قال والا فهو كاذب نعم من قال انا اخصها واعتقد انها كغيرها - [00:20:01](#)

الا قال اذا قال انا اعتقد انها كغيرها من الليالي والايام لكن يخصصها بعض لكني اخصها بعمل نقول هذا كذب لان لان تخصيصك لها دون غيرها من الليالي والايام دليل على انك ترى - [00:20:23](#)

ان لها مزية ولا غير على غيرها. نعم. قال فالداعي الى هذا العمل لا يخلو قط من ان يكون ذلك الاعتقاد الفاسد او باعث اخر غير ديني وذلك الاعتقاد ضلال. على كل حال وعلى كل تقدير ما لم يشرعه الرسول صلى الله عليه وسلم. فانا لا - [00:20:44](#)

انا افعله لان وان توهمنا ان المصلحة فيه وان فيه الاجر وانه عبادة لله بعضهم يقول هذه عبادة نقول لا هذا ما هو بعبادة ليس عبادة ليس عبادة لو كان عبادة لشرعه الرسول صلى الله عليه وسلم فان - [00:21:05](#)

العبادات توقيفية لا يفعل منها الا ما قام الدليل عليه من كتاب الله ومن سنة رسوله واما ما يراه الناس او يستحسنونه او يقلدون فيه غيرهم من الذين لا يبالون باحياء البدع واحداثها - [00:21:25](#)

فهذا ليس عبادة لله وانما هو عبادة للهوى او او عبادة لغير الله. وقد يكون عبادة للشيطان لانه هو الذي يأمر بالبدع. ويحسنها للناس ويشرع للناس هذه الاعمال نعم. قال وذلك الاعتقاد ضلال فانا قد علمنا يقينا ان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وسائر الائمة لم يذكروا في فضل هذا - [00:21:49](#)

اليوم والليلة ولا بفضل صومه بخصوصه وفضل قيامها بخصوصها حرفا واحدا نعم وما دام كذلك انه لم يرد حرف واحد في شأن هذه الليالي التي يخصصونها او الايام التي يصومونها - [00:22:17](#)

لم يرد فيه دليل من كتاب الله ولا من سنة رسوله ولا من عمل السلف الصالح فانها ليدل على ان هذا الامر مبتدع وانه لا خير فيه لو كان خيرا لسبقونا اليه. اليه - [00:22:33](#)

لانهم احرصوا منا واعلم منا في ما شرعه الله ورسوله نعم. قال وان الحديث المأثور فيها موضوع ان قدر ان ان فيها احد نعم يوجد احاديث يوجد احاديث يطلعها الوظائف - [00:22:49](#)

والكذابون لاجل ان يغرروا بالناس ويخدعوهم بهذه الاحاديث فالحديث له نقاد وله حفاظ. نعم. وله آآ مميّزون يميزون الحديث الصحيح من الحديث السقيم والموضوع فما كل ما قيل انه حديث يكون حديثا فلا حديث يكون فيها الصحيح ويكون فيها الحسن - [00:23:05](#)

ويكون فيها الضعيف ويكون فيها الموضوع المكذوب. نعم نعم. وكلها تسمى احاديث فليست العبرة بالتسمية انما العبرة بما ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم برواية الثقات وايضا مع ثبوت الحديث - [00:23:35](#)

لابد ايضا ان لا يعارضه حديث اخر او ينسخه حديث. نعم. اخر. فلا بد من الجمع بين الاحاديث والنظر في مدلولاتها وصبر الا يكون بينها آآ شيء من التعارض او شيء من النسخ او شيء من - [00:23:55](#)

آآ او شيء من التخصيص او شيء من التقييد كل هذه امور لابد من معرفتها وهذه مدارك لا يصل اليها الجهال والمتعالمون انما هي من شأن الراسخين في العلم. نعم - [00:24:18](#)

وانها اي دعوة فضيلة الجمعة انما حدثت في الاسلام بعد المئة الرابعة ولا يجوز والحالة هذه ان يكون لها فضل بعد المياة الرابعة انتهى عصر القرون المفضلة يقينا قال صلى الله عليه وسلم خيركم قرني - [00:24:34](#)

ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم. قال الراوي لا ادري ذكر بعد قرنه قرنين او ثلاثة ثم بعد ذلك يأتي اناس يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون ما لا يؤمرون تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه - [00:24:53](#)

شهادته يظهر فيهم السمن فبعد انقضاء القرون المفضلة لا يؤمن حدوث الفتن والبدع والمحدثات فلا بد من التمهيص ولا بد من الرجوع الى الكتاب والسنة وان لا نقبل كل ما سود في الصفحات - [00:25:11](#)

او او روي من الحكايات والاحاديث والمنامات هذا هو الذي اظل كثيرا من الجهال نعم احسن الله اليكم شيخنا وجزاكم خيرا ايها المستمعون الكرام الى هنا نأتي الى نهاية هذه الحلقة - [00:25:31](#)

من برنامج اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة اصحاب الجحيم مع شيخنا الشيخ صالح بن فوزان الفوزان شكر الله لشيخنا ما تكرم به من الشرح والبيان وشكر لكم حسن استماعكم ونفعنا واياكم بما نقول ونسمع - [00:25:48](#)

وهذه في الختام تحية مهندس الصوت زميلي عبدالله السلولي. حتى نلتاكم في الحلقة القادمة ان شاء الله. نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:26:03](#)